

المنهج الاصولي للشيخ المفيد

م.م. ظاهر محسن عبد الله

كلية الإمام الكاظم عليه السلام / قسم الشريعة

الكلمات المفتاحية: (المفيد، الاصولي، المنهج، العقلي، الكلامي)

الملخص:

يعد الشيخ المفيد من رواد والاولاء في علم الاصول ومن منصريه ، تتلمذ على يد جمع غفير من قامات العلم في زمانه ،منهم الشيخ احمد بن ابراهيم (ت:٣٤٠هـ) ومحمد بن بابويه القمي(ت٣٨١هـ) وهذا وقد تتلمذ على يده كبار علماء الشيعة منهم السيد المرتضى علم الهدى (ت٤٣٦هـ) والشريف الرضي(ت ٤٠٦هـ) وقد نال الشيخ المفيد منزلة عظيمة اذ قال الشيخ الطوسي في حقه ((من جملة متكلمي الامامية ،أنتهت رئاسة الامامية في وقته اليه)) وظهر من كتب التاريخ والتراجم ان الشيخ المفيد كانت منها في علم القران والحديث والفقه والاصول والكلام والفلسفة وكذلك علم التاريخ .ويعد الشيخ المفيد اول من نصف من الامامية تصنيفا كاملا في علم الاصول ورتب مسائله على ضوء قواعد المذهب واصوله وكتاب((التذكرة بالاصول الفقه)) احد الاثار الاصولية الاولى التي وصلتنا والتي جاءت مختصرة في افكارها وبحوثها. تاثير الشيخ المفيد بالمنهج العقلي والكلامي السائد انذاك في بغداد شيخ المفيد ،ويذكر ان الشيخ المفيد اول من قسم الخبر الى الخبر المتواتر خبر الواحد والخبر المرسل واول من اشار الى البراءة العقلية في (رسالة الغيبية) ومن المعارضين والرفضين للقياس والراي .

**The fundamentalist approach of Sheikh al- Mufid
dhahir Mohsen Abdullah
Department of Sharia
College of Imam Kadhimi(p)**

Keywords: (useful, fundamentalist, curriculum, mental, verbal)

Abstract

Shaykh al-Mufid is one of the pioneers and the first in the field of the fundamentals of science and his studies. He is taught by a large collection of the sciences in his time, including Sheikh Ahmad ibn Ibrahim (3403) and Muhammad ibn Babawiyah al-Qami (381) Al-Huda (436 AH) and Sharif Al-Razi (406 AH). Sheikh Al-Mufid received a great status, as Sheikh Al-Tusi said in his own right: "From the front speakers, the head of the Imamate ended in his time." Quran, Hadith, jurisprudence, fundamentals, speech, philosophy as well as history Sheikh al-Mufid is the first of half of the front to be categorized completely in the science of assets and arranged his questions in the light of the rules of doctrine and its origins and book ((ticket Balasol jurisprudence)) one of the first fundamentalist effects that reached us, which came short in the ideas and research. Shaykh al-Mufid's influence on the mental and verbal approach prevailing in Baghdad Sheikh al-Mufid. It is noteworthy that Sheikh al-Mufid is the first of the Khubr al-Khubari, the most frequent news of the one and the news and the first of his reference to the mental innocence in " And opponents and rejection of measurement and Rai, as well as other axes touched by our Sheikh Galilee detailed in our research Mesom.

المقدمة:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي هدى العباد إلى معرفته ، وصلى الله على صفوته من خلقه ، محمد والبررة الطاهرين من عترته والمنتجبين من صحابته .
وبعد .

يعد الشيخ المفيد رحمه الله تعالى من عظماء الإمامية ، إذ انتهت إليه رئاستهم في وقته .
وفضله أشهر من أن يوصف ، وكان ، حاضر الجواب ، له قريب من مائتي مصنف بين كتاب
ورسالة في شتى العلوم .

ويعتبر علم أصول الفقه من العلوم التي أبدعها فقهاء الإسلام ، وحقيقته بانه : " القواعد التي
يبتني عليها استنباط الأحكام الفقهية " (١) ، ويعطي الفقيه القدرة الكافية واللازمة لاستنباط
الأحكام الشرعية عن عدد معين من المصادر الشرعية . ويرجع تاريخ نشأة هذا العلم إلى
القرون الهجرية الأولى .

ويمكن عدّ الشيخ المفيد من الرواد الأوائل في علم الأصول ومن منظريه ، فمع أنه عاش في
القرن الرابع الهجري وسبقه آخرون من الإمامية ومن أهل السنة في تدوين مصنفات علم
الأصول ، لكن نبوغ الشيخ أدّى إلى أن يتطور علم الأصول على يديه تطوراً ملحوظاً إذ جاء
كتابه " التذكرة في اصول الفقه " فريداً في باب لم يصنّف مثله قبله ، في غاية البسط والتحقيق .

وتجدر الإشارة أن الشيخ المفيد كان انتقائياً في تكوين مدرسته ، وتصفه عبارة البعض من
أحرص الناس على التعليم ، وأنه كان يدور على المكاتب وحوانيت الحاكة فيلمح الصبي الفطن
فيذهب إلى أبويه لاستئجاره منهم وتعليمه ولذلك كثر تلامذته (٢) .

وأصل هذه الرسالة - التذكرة في اصول الفقه - لم يصل إلينا فيما وصل من تراث الشيخ
المفيد ، وإنما الذي حفظ لنا هذا الجهد العلمي هو تلميذه محمد بن علي بن عثمان الكراجكي
(ت ٤٤٩ هـ) ، الذي اختصرها وأدرجها ضمن كتابه " كنز الفوائد " ، وعنونها باسم "
مختصر التذكرة بأصول الفقه " .

وتضمنت الرسالة أهم الآراء الأصولية للشيخ المفيد ، وقد أشار إلى بعض آرائه الأصولية في
غير هذه الرسالة في كتبه الكلامية ، إذ ورد فيها التطرّق لبحث القياس وخبر الواحد ، وليس هذا
إلا لتداخل خيوط البحث الكلامي في القرنين الثالث والرابع مع خيوط البحث الأصولي .

وجاءت خطة البحث بتقسيمه على مبحثين الأول: تناول السيرة الشخصية والعلمية والمبحث الثاني : تطرق الى المنهج الاصولي للشيخ المفيد ، ثم اعقبه بذكر خلاصة للبحث ثبت بالمصادر والمراجع .

المبحث الأول : السيرة الشخصية والعلمية :

المطلب الاول السيرة الشخصية للشيخ المفيد رحمه الله تعالى:

اولا / اسمه وكنيته وألقابه :

هو: محمد بن محمد بن النعمان بن عبد السلام بن جابر بن النعمان بن سعيد بن جبير بن وهيب بن هلال بن أوس بن سعيد بن سنان بن عبد الدار بن الريان بن قطر بن زياد بن الحارث بن مالك بن ربيعة بن كعب بن الحارث بن كعب بن علة بن خلد بن مالك بن اد بن زيد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان (٣) . والمعروف أن كنيته أبو عبد الله ، بل هو المتبادر عند إطلاقها من بين جماعة يكونون بذلك وهم : الحسين بن عبيد الله الغضائري وأحمد بن عبدون (٤) .

لُقّب بالمفيد لغزارة علمه وكثرة إفاداته ، وعرف أيضا بابن المعلم لمهنة أبيه في التعليم (٦)، ويلقب أيضا بالبغدادي والعُكبري نسبة إلى مسقط رأسه في « عُكبرا » .

ثانيا . مولده :

ولد الشيخ المفيد في سنة (٥٣٣٦هـ) أو سنة (٥٣٣٨هـ) في سوقة ابن البصري بعكبراء - على عشرة فراسخ من بغداد في ناحية الدجيل (٧) .

ثالثا : شيوخه .

إن عظمة الشيخ العلمية وعظمة تراثه الغني تفرض في نفسها بلا شك وفرة أساتذته ومن استفاد عنه العلم ، فالشيخ المفيد شخصية متعددة الجهات والأطراف قد جمعت علوما عديدة وفنونا كثيرة اخذها عن جمع غفير من فطاحل العلم في زمانه . وقد ذكر المحدث النوري خمسين شيخا من أساتذته ، وزاد عليهم العلامة السيد الخراسان أحد عشر اسما فصاروا (٦١) شخصا (٨)، ومن ابرز شيوخه هم :

- ١- أحمد بن إبراهيم بن أبي رافع الصيمري أبو عبد الله بن أبي رافع (ت بعد سنة ٤٠ ٥٣هـ) (٩).
- ٢- أحمد بن جعفر بن سفيان البزوفري يكنى أبا [علي ابن عم أبي] عبد الله ، روى عنه التلعكبري ، وسمع منه سنة ٣٦٥ هـ (١٠).
- ٣- أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي الشيخ الصدوق (ت ٥٣٨١هـ) (١١) .

- ٤- أبو علي محمد بن أحمد بن الجنيد الاسكافي (ت ٣٨١هـ) (١٢).
 - ٥- أبو القاسم جعفر بن محمد بن قولويه (ت ٣٦٩هـ) (١٣).
 ٦. أبو بكر محمد بن عمران المرزباني (ت ٣٨٤هـ) (١٤).
 ٧. أبو غالب أحمد بن محمد بن محمد بن سليمان الرازي (ت ٣٦٨هـ) (١٥).
- رابعا : تلامذته .

كان الشيخ المفيد (رحمه الله) انتقائيا في تكوين مدرسته ، وكان ممن أحرص الناس على التعليم ، و كان يدور على المكاتب وحوانيت الحاكة فيلمح الصبي الفطن فيذهب إلى أبيه لاستئجاره منهم وتعليمه وبذلك كثر تلامذته ، و كان يقوم لتلامذته بكل ما يحتاجون إليه (١٦) ، ومن ابرز تلامذته :

١ . السيد المرتضى علم الهدى ، علي بن الحسين بن موسى (ت ٤٣٦هـ) . وقال عنه شيخ الطائفة أبو جعفر الطوسي رحمه الله تلميذه وزميله في الدراسة على الشيخ المفيد : " لقبه علم الهدى الأجل السيد المرتضى - (رضي الله تعالى عنه) .. مجمع على فضله ، مقدم في العلوم " (١٧) .

٢ . الشريف الرضي محمد بن الحسين بن موسى رحمه الله (ت ٤٠٦هـ) . أخو المرتضى ، ونقيب العلويين ببغداد ، وكان شاعرا مبرزاً (١٨).

٣ . الشيخ الطوسي المعروف بشيخ الطائفة ، محمد بن الحسن (ت ٤٦٠هـ) ، كان مقدما في العلوم ومؤسسا فيها ، ومصنفا بكل ما يتعلق بالمذهب أصولاً وفروعا ، درس على الشيخ المفيد خمس سنوات ، وعلى السيد المرتضى ثلاث وعشرين سنة ، ثم استقل بعده بالزعامة مدة (٢٤) سنة اثنتي عشرة سنة منها ببغداد والباقي في الغري.

قال عنه النجاشي : " أبو جعفر جليل في أصحابنا ، ثقة ، عين ، من تلامذة شيخنا أبي عبد الله " (١٩) .

٤ . سالار بن عبد العزيز الديلمي (رحمه الله) (٤٦٣هـ) . قال عنه العلامة : « شيخنا المقدم في الفقه والأدب وغيرهما ، كان ثقة وجهاً (٢٠) ، وصفه ابن داود بالفقاهة والجلالة والعظمة (٢١) .

٥ : أبو الفتح محمد بن علي الكراچكي (ت ٤٤٩هـ) .

٦ : أبو يعلي محمد بن الحسن بن حمزة (ت ٤٦٣هـ) .

خامسا : منزلته .

قال الشيخ الطوسي في حقه " من جملة متكلمي الإمامية، انتهت رئاسة الإمامية في وقته إليه، وكان مقدّمًا في العلم وصناعة الكلام، وكان فقيهاً، متقدّمًا فيه، حسن الخاطر، دقيق الفطنة، حاضر الجواب (٢٢) .

وحكى عنه الشيخ الذهبي بقوله " ابن المعلم ، المعروف بالشيخ المفيد ، كان رأس الرافضة وعالمهم " (٢٣) .

وقال فيه ابن كثير " شيخ الامامية الروافض ، والمصنف لهم ، والمحامي عن حوزتهم ، كانت له وجاهة عند ملوك الأطراف ، لميل كثير من أهل ذلك الزمان إلى التشيع ، وكان مجلسه يحضره خلق كثير من العلماء من سائر الطوائف ، وكان من جملة تلاميذه الشريف الرضي والمرتضى (٢٤) .

وقال الشيخ عباس القمي بالإشارة الى فضله " شيخ المشايخ الجلة ورئيس رؤساء الملة ، فخر الشيعة ومحبي الشريعة ، مطهم الحق ودليله ومنار الدين وسبيله ، اجتمعت فيه خلال الفضل وانتهت إليه رئاسة الكل واتفق الجميع على علمه وفضله وفقهه وعدالته وجلالته (٢٥) .

يظهر بناء على علو كعبه ، فقد تقاطرت كلمات العلماء تعظيمها ، ولم تتردد في الثناء عليه وإعطائه حقه أو دونه ، وهذه الشهادات بلا شك انما لتكريم شخصه انطلاقا منها من شهادة لهم وهم يستذكرون جهوده العلمية وسعيه الدؤوب لخدمة الحركة الفكرية .

سادسا : وفاته .

توفي الشيخ المفيد (رحمه الله) في بغداد ، في العقد الثامن من عمره المملوء بالكفاح ، سنة (٤١٣ هـ) ودفن عند رجلي الإمام محمد بن علي الجواد (عليه السلام) ، بجانب أستاذه الشيخ أبي القاسم جعفر بن محمد بن قولويه القمي . (٣٦٨ هـ) رحمه الله .

المطلب الثاني : اثاره العلمية .

يظهر من كتب التاريخ والتراجم أنّ الشيخ المفيد كانت له كتب معروفة في الأوساط مشتهرة عند العلماء، منتشرة بين الناس، فتراهم يعرفونه بها لاشتهارها وتداولها فقالوا عنه: «محمد بن محمد بن النعمان البغدادي صاحب التصانيف...» (٢٦) ، وقالوا: كان كثير التصانيف (٢٧) ، وقالوا: إنّ له قريبا من مائتي مصنف كبار وصغار (٢٨) ، وقالوا: هي مائتا مصنف (٢٩) ، بل قالوا: له أكثر من مائتي مصنف (٣٠) .

وسوف نتعرض لبعض مؤلفاته المهمة ومنها على وفق التصنيف الموضوعي :

اولا : المؤلفات في علوم القرآن .

١. البيان في تأليف القرآن مفقود^(٣١)

٢. البيان عن غلط قطرب في القرآن مفقود^(٣٢)

٣. الكلام في دلائل القرآن - مفقود^(٣٣) .

٤. الرد على ثعلب في آيات القرآن مفقود^(٣٤) .

٥. الرد على الجبائي في التفسير مفقود^(٣٥) .

ثانيا : المؤلفات في الحديث:

١. الأمالي:

ذكر النجاشي الأمالي المتفرقات ، وقد يقصد بذلك الأمالي وقد يقصد كتابا آخر غيره.

٢. الأمالي المتفرقات مفقود^(٣٦).

٣. الاستبصار فيما جمعه الشافعي من الأخبار مفقود^(٣٧) .

٤. الكلام في الخبر المختلف بغير أثر مفقود^(٣٨).

٥. الفضائل مفقود^(٣٩) .

٦. كتاب المزورين عن معاني الأخبار مفقود^(٤٠) .

ثالثا : المؤلفات الفقهية .

١. احكام النساء ، ذكرها النجاشي بهذا الاسم^(٤١) ، وسمّاه ابن الفوطي : مختصر أحكام النساء

في شرائع الاسلام^(٤٢) ، وهي رسالة في الأحكام الشرعية الخاصة بالنساء ، قال الشيخ المفيد

في مستهلّها : " . . . وبعد فاني لما عرفت من آثار السيدة الجليلة الفاضلة أدام الله اعزازها ،

جمع الأحكام التي تعمّ المكلفين من الناس وتخصّ النساء منهم على التمييز لهن والإبراز . . . " .

، وقد استظهر المحدث النوري أنّ المراد بالسيدة الجليلة هي فاطمة بنت أبي محمد الحسن

الناصر والدّة السيدين المرتضى والرضي^(٤٣).

٢- الإشراف في عامة فرائض أهل الإسلام.

ذكره النجاشي بهذا الاسم^(٤٤) ، وسمّاه ابن الفوطي^(٤٥) كتاب الإشراف في عامّة فرائض الإسلام

على مذهب آل رسول الله عليه الصلاة والسلام ، والمطبوع منه يحتوي على قسم العبادات إلى

نهاية كتاب الحج . وهو في مجرد الفتوى خالٍ عن الاستدلال وذكر الأقوال ، وهو أشبه

بالرسائل العملية اليوم ، وقد طبع في المجلد التاسع من سلسلة مصنفات الشيخ المفيد.

٣. الأركان في الفقه .

ذكره الشيخ في الفهرست وابن شهر آشوب^(٤٦) ، وهذا الكتاب غير كتاب الأركان في دعائم

الدين الذي في الكلام وقد ذكره الشيخ المفيد وأرجع إليه في تصحيح الاعتقاد .

- ٤ . الإعلام فيما اتفقت عليه الإمامية من الأحكام مما أجمعت العامة على خلافه، ذكره النجاشي^(٤٧) ، وابن شهر آشوب^(٤٨).
- ٥ . أحكام المتعة^(٤٩) أو كتاب المتعة^(٥٠) مفقود .
- ولم يصل من هذه الكتب الأربعة إلا تلخيص كتاب الموجز في المتعة الذي طبعته لجنة مؤتمر ألفية الشيخ المفيد تحت عنوان " خلاصة الإيجاز في المتعة " .
- ٦ . الاقتصار على الثابت في الفتيا^(٥١) — مفقود .
- ٧ . تحريم ذبائح أهل الكتاب^(٥٢) ، وهو بحث علمي استدلالي مقارن يتعرض فيه لآراء الفقهاء من الجمهور ، وقد طبعه المؤتمر في المجلد التاسع من سلسلة مصنفات الشيخ المفيد.
- ٨ . جوابات الشرقيين في فروع الدين^(٥٣) مفقود.
- ٩ . جوابات النضر بن بشير في الصيام^(٥٤) مفقود.
- ١٠ . الرد على الصدوق في عدد شهر رمضان^(٥٥) مفقود.
- ١١ . العويس في الأحكام^(٥٦).
- ١٢ . المسائل الطوسية .
- وهي مسائل فقهية وجهها الشيخ الطوسي إلى أستاذه الشيخ المفيد ، ولعل ابن شهر آشوب أشار إليها باسم « جواب أبي جعفر الخراساني^(٥٧) ، أولها » ما يقول سيدنا الشيخ الجليل المفيد أطال الله بقاءه ، وكبت أعداءه . . . » ، وقد طبعت في المجلد الثالث من سلسلة مصنفات الشيخ المفيد.
- ١٣ . مسألة في ميراث النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)^(٥٨).
- ١٤ . المقنعة .
- وقد ذكرها النجاشي بعنوان : الرسالة المقنعة^(٥٩) ، والشيخ الطوسي بعنوان : المقنعة في الفقه^(٦٠) ، وابن الفوطي تحت : الرسالة المقنعة في شرائع الإسلام ووجوه القضايا والأحكام^(٦١) .
- وتعد المقنعة أوسع مصنفات الشيخ الفقهية وهي على قسمين : الأصول (العقائد) والفروع ، ولأهمية المقنعة قام تلميذ المؤلف الشيخ الطوسي بشرحها شرحاً روائياً كاملاً في حياة المؤلف وسمّاه بتهديب الأحكام طبع منه عشر مجلدات ، وقد وافاه الأجل والشيخ الطوسي في أول كتاب الصلاة فواصل الشرح بعده إلى بحث الديات وأضاف إليها أبواب الزيادات.
- وتظهر أهمية المقنعة أنه من كتب الفقه المجرد لا الاستدلالي ، والتفريعي ، وإن كان لا يخلو من الاستدلال في كثير من المواضع والمسائل ، وهو قريب في أسلوبه ومحتواه من الفقه المأثور مع بعض الفوارق.

رابعاً : المؤلفات في الأصول:

- ١ . أصول الفقه^(٦٢).
- وسماه تلميذه أبو الفتح الكراجكي (ت ٥٤٤٩هـ) الذي نقل هذا الكتاب بعد اختصاره في كتابه : " كنز الفوائد " باسم : " التذكرة في أصول الفقه " ، وقد طبع في المجلد التاسع من سلسلة مصنفات الشيخ المفيد ، وثمة كلام في أنها من تأليف الشيخ المفيد نفسه أو اختصار من أحد تأليفاته قام به تلميذه الكراجكي، وهذا الكتاب هو أول أثر أصولي يصل بأيدينا من تلك الحقبة
- ٢ . جوابات المسائل في اختلاف الأخبار^(٦٣) مفقود
- ٣ . اختلاف الروايات (المسألة الثامنة من المسائل السروية) .
- والظاهر أنه بحث في هاتين المسألتين عن قوانين باب التعارض بين الأخبار كما يُعرب عنه مضمون المسألة الثامنة من المسائل السروية.
- ٤ . في معنى قوله (صلى الله عليه وآله وسلم) " أصحابي كالنجوم " ^(٦٤)، ويبدو من عنوانه أن البحث عن حجية قول الصحابي.
- ٥ . كتاب في القياس^(٦٥) مفقود.
- ٦ . مسألة في القياس مختصرة^(٦٦) مفقود.
- ٧ . مسألة في الإجماع^(٦٧) مفقود.
- ٨ . النقض على ابن الجنيد في اجتهاد الرأي^(٦٨) مفقود.
- كتبه رداً على أبي علي الاسكافي من علمائنا المعاصرين له.
- خامساً : المؤلفات في الكلام:**
- ١ . الإفصاح في الإمامة^(٦٩).
- ينقسم الكتاب على قسمين رئيسيين : الأول في إمامة الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) ، والثاني في إمامة غيره ، وهو في حقيقته بحث علمي مقارن بين الإمامتين استوفى فيه ما استدل به على الإمامة عند الفريقين لا سيما عند الجمهور .
- ٢ . أقسام المولى في اللسان ^(٧٠) .
- يعد دراسة لغوية وافية لأقسام كلمة المولى الواردة في حديث النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) " من كنت مولاه فهذا علي مولاه " في حديث الغدير .
- ٣ . أوائل المقالات في المذاهب المختارات^(٧١) .
- هو بحث مفصل في عقائد المذهب الإمامي مع ذكر من يوافقهم من سائر الفرق ، وهو كتاب كلامي قيم ، طبع في المجلد الرابع من سلسلة مصنفات الشيخ المفيد.

- ٤ . آي القرآن المنزلة بحق أمير المؤمنين (عليه السلام)^(٧٢) مفقود.
- قال في أوله : « وأنا بمشيئة الله وعونه أفرد في ما تعتمد الشيعية في إمامة أمير المؤمنين من آيات القرآن المحكمات والأخبار الصادقة » ، وقد كان هذا الكتاب عند السيد ابن طاووس في القرن السابع ، وينقل عنه في سعد السعود^(٧٣) باسم : « كتاب ما نزل من القرآن في أهل البيت (عليهم السلام) » كما نقل عنه في البحار^(٧٤) ، ولكن سمّاه في الذريعة « تيسير آي القرآن المنزلة في أمير المؤمنين (عليه السلام) » .
- ٥ — الأركان في دعائم الدين^(٧٥) مفقود.
- ٦ . أحكام أهل الجمل^(٧٦) مفقود.
- لا يبعد أن يكون المراد الأحكام ، من جهة كلامية وفقهية ، وهو غير كتاب الجمل.
- ٧ . الإيضاح في الإمامة^(٧٧) مفقود.
- ٨ . الإقناع في وجوب الدعوة^(٧٨) مفقود.
- يقرب أن يكون موضوعه في الكلام.
- ٩ . الباهر من المعجزات، ذكره الشيخ المفيد في آخر كتاب الفصول العشرة المسائل العشر^(٧٩).

خامسا : المؤلفات في الفلسفة.

- ١ . جوابات الفيلسوف في الاتحاد^(٨٠) .
- ٢ . الكلام في أنّ المكان لا يخلو من متمكن^(٨١) مفقود.
- ٣ . الكلام على الجبائي في المعدوم^(٨٢) مفقود.
- ٤ . الكلام في المعدوم^(٨٣) مفقود.
- ٥ . الكلام على الإنسان^(٨٤) مفقود.
- والظاهر أنّه في تحليل ماهية الإنسان.
- ٦ . مسألة في ماهية الانسان (المسألة الرابعة من المسائل السروية) .
- ٧ . مسألة في ماهية الروح (المسألة الثالثة من المسائل السروية) .
- ولا يخفى أنّ مباحث هذه الكتب كانت تصنف في علم الكلام سابقا ، ولكنها تدخل اليوم في الفلسفة وإن كان البعض منها يشترك في البحث فيها .

سادسا : المؤلفات في التاريخ:

- ١ . الإرشاد في معرفة حجج الله على العباد^(٨٥) .

قال في الذريعة : " فيه تواريخ الأئمة الطاهرين الإثني عشر (عليهم السلام) ، والنصوص عليهم ، ومعجزاتهم ، وطرف من أخبارهم من ولاداتهم ، ووفياتهم ، ومدة أعمارهم ، وعدة من خواص أصحابهم " ، وغير ذلك ^(٨٦) .

وقد تُرجم الكتاب إلى الانجليزية والفارسية والاردوية . وعليه شرحان وطبع ١٨ طبعة في عدة أماكن . كان آخرها في سلسلة مصنفات الشيخ المفيد المجلد الحادي عشر من اصدارات المؤتمر .

٢ . إيمان أبي طالب ^(٨٧) .

والكلام في إيمان أبي طالب من المسائل الخلافية ، وإجماع الشيعة على إيمانه وذهب الجمهور إلى خلاف ذلك ، وقل ألف في هذا الموضوع نحو مائة كتاب نحو عشرين منها كتبه بعض علماء الجمهور ، وأولهم السيوطي في بغية الراغب في نجات أبي طالب . طبع هذا الكتاب في المجلد العاشر من اصدارات المؤتمر .

٣ . التواريخ الشرعية:

هكذا ذكره ابن شهر آشوب ^(٨٨) .

٤ . المسألة الموضحة في تزويج النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) زينب ورقية من عثمان ^(٨٩) .

٥ . حدائق الرياض ، وزهرة المرتاض ، ونور المسترشد ، مفقود .

لم يذكره الشيخ الطوسي والنجاشي ولكن ورد ذكره في كتاب وسائل الشيعة للحر العاملي ^(٩٠)

سابعاً : المؤلفات في الأدب .

١ — اختيار الشعراء ^(٩١) .

ثامناً : مؤلفات مجهولة الموضوع .

وهي مفقودة جميعاً ، وينبغي الالتفات إلى جميع ما ورد هنا بعنوان الجوابات أو الأجوبة أو الرد يتردد موضوعها بين الفقه والكلام بحسب معطيات الساحة العلمية آنذاك على وفقاهتمامات الشيخ المفيد وتأليفه الأخرى الواردة بهذه العناوين

١ . الأجوبة عن المسائل الخوارزمية ^(٩٢) .

٢ . أطراف الدلائل في أوائل المسائل ^(٩٣) .

٣ . الافتخار ^(٩٤) .

٤ . الانتصار ^(٩٥) .

٥ . جواب ابن واقد السني ^(٩٦) .

٦ . جوابات أبي جعفر محمد بن الحسين الليثي ^(٩٧) .

المبحث الثاني : المنهج الأصولي للشيخ المفيد .

لم يكن التصنيف الأصولي إلى زمن الشيخ المفيد مستوعباً لجميع المسائل والأبواب ، وأول من طور طريقة التصنيف الأصولي في المذهب الإمامي بهذا الشكل هو الشيخ المفيد ، اذ وضع أول دورة أصولية على الرغم من اختصارها ، تبدأ بمباحث الألفاظ وتنتهي ببحث التعارض بين الأخبار ، واستمرت هذه المنهجية في علم الأصول إلى عصرنا الحاضر وقد أشار الشيخ الطوسي في مقدمة العدة إلى إبداع أستاذه في هذا المجال بقوله " ولم يعهد لأحد من أصحابنا في هذا المعنى — التأليف في علم الأصول ، إلا ما ذكره شيخنا أبو عبد الله — المفيد (قدس سره) في المختصر الذي في أصول الفقه " (٩٨) ، فالشيخ المفيد أول من صنّف من الإمامية تصنيفاً كاملاً في علم الأصول ورتّب مسائله وبحثها على ضوء قواعد المذهب وأصوله ، وهذا لا يعني عدم وجود هذه القواعد قبله على نحو الموجبة الجزئية ، فهو أول من دوّن تلك القواعد وقرّرها على نحو القانون الكلي .

ولا شك أنّ كتاب " التذكرة بأصول الفقه " أحد الآثار الأصولية الأولى التي وصلتنا من التراث

الأصولي الإمامي بشكل عام . وقد جاءت هذه الرسالة مختصرة كما وصفها الشيخ نفسه في بداية بحثه مخاطباً من سأله كتابة هذه الرسالة بقوله " سألت — أدام الله عزك — أثبت لك جملاً من القول في أصول الفقه مختصرة ليكون تذكرة بالمعتقد في ذلك " (٩٩) .

إذن ، الرسالة تتضمن أهم الآراء الأصولية للشيخ المفيد ، وقد أشار إلى بعض آرائه الأصولية غير هذه الرسالة في كتبه الكلامية ، اذ ورد فيها التطرّق لبحث القياس وخبر الواحد ، وليس هذا إلا لتداخل خيوط البحث الكلامي في القرنين الثالث والرابع مع خيوط البحث الأصولي .

وأصل الرسالة من تأليف الشيخ المفيد تحت عنوان « التذكرة بأصول الفقه » ، وقد كتبها — كما تقدّم — إجابة لمطلوب من سأله تأليف ذلك على نحو الاختصار .

بيد ان أصل هذه الرسالة لم يصل إلينا فيما وصل من تراث الشيخ المفيد ، وإنما الذي حفظ لنا هذا الجهد العلمي هو تلميذه محمد بن علي بن عثمان الكراجكي والذي اختصرها وأدرجها ضمن كتابه " كنز الفوائد " ، وعنونها باسم " مختصر التذكرة بأصول الفقه " ، وقال : " استخرجته لبعض الإخوان من كتاب شيخنا المفيد أبي عبد الله محمد بن محمد بن النعمان (رضي الله عنه) " (١٠٠) .

وذكر في خاتمتها أنه لم يتعدّ فيها مضمون كتاب شيخه المفيد ، ولا شك أن رسالة « التذكرة بأصول الفقه » تعدّ باكورة الجهود الأصولية الواصلة إلينا من علمائنا السلف على الإطلاق ، وبعد استعراض محتوى هذه الرسالة نودّ تسجيل بعض الملحوظات المنهجية لهذا الجهد الأصولي : الأولى : تعدّ الرسالة منطلق التدوين الأصولي الذي فتح الطريق أمام المتأخرين لمتابعة هذه الجهود فكتب السيد المرتضى « الذريعة » ، وكتب الشيخ الطوسي « عدة الاصول » وكلاهما من خريجي مدرسة الشيخ المفيد . ولا شك في تأثرهما ببحوث رسالة الشيخ المفيد ، إذ الاهتمام بنقل آرائه والاستناد إليها أو مخالفتها ومناقشتها في موارد كثيرة من كتابيهما .

الثانية : جاءت الرسالة مختصرة في أفكارها وبحوثها ، إذ لم يتعرّض الشيخ المفيد فيها إلى ذكر الأقوال في كل مسألة ولا الاستدلال عليها ولا المناقشات الواردة فيها على الإطلاق ، ويرجع

السبب في ذلك إلى أنه كتب الرسالة إجابة لمن سأله كتابة مختصر في الأصول .
الثالثة : من الملحوظات التي تؤخذ على البحث الأصولي في القرن الرابع والخامس تأثره المباشر بعلم الكلام ودخول الكثير من المسائل الكلامية فيه ، الأمر الذي تنبّه إليه بعض علمائنا مثل السيد المرتضى في مقدمة الذريعة ، داعياً إلى ضرورة الفصل بين مسائل هذين العلمين ، بل إن البعض تجاوز تأثيرات البحث الكلامي إلى علوم أخرى كالدراية إذ بحث أحوال الأخبار وأقسامها ، مثل المرسل والمسند والموقوف والمقطوع والمعضل والبلاغ وغيرها من الأقسام مع ذكر تعريفاتها ، ويلحظ ذلك في مثل رسالة أبي علي العكبري الحنبلي (المتوفى سنة ٤٢٨ هـ) معاصر الشيخ المفيد بعنوان (رسالة في أصول الفقه) ، وكذلك ما في اللمع لأبي إسحاق الشيرازي إذ تعرّض لصفات الراوي ومن يقبل منه .

ومع كل هذه المؤثرات نجد البحث الأصولي عند الشيخ المفيد بقي محافظاً على منهجيته الأصولية بعيداً عن تأثيرات البحث الكلامي ولم تدخل مسأله دائرة البحث الأصولية ، فقد التزم الشيخ المفيد بطبيعة البحث الأصولي ولم يتعدّ حدوده .

الرابعة : لا شك في تأثر الشيخ المفيد بالمنهج العقلي والكلامي السائد آنذاك ببغداد إذ كان يعيش ذلك الوسط بكل تفصيلاته وأبعاده الفقهية والأصولية والكلامية والحديثية ، ولذا كان تأثر الشيخ المفيد بهذا المنهج واضحاً في بحوثه الكلامية والأصولية ، إذ كان أول من تحدّث عن العقل ودوره في حجية بعض القواعد الأصولية نظير : ١ - حجية الظواهر . ٢ - مقدمة الواجب

٣ — مسألة الضد . ٤ — استحالة اجتماع الأمر والنهي ، إلى غير ذلك من المسائل الأخرى التي سيأتي ذكرها في النقطة الثامنة عند الكلام حول مصادر الاستنباط لدى الشيخ المفيد . الخامسة : تؤخذ على الرسالة في منهجيتها أنها لم تبدأ بذكر تعريف علم الأصول وبيان موضوعه ، وإنما شرعت بتحديد مصادر الاستنباط وضبطها ، في حين يلحظ أنّ السيد المرتضى والشيخ الطوسي تناولا في البدء تعريف علم الأصول فعرّفاه بأنّه : العلم الذي يبحث فيه حول أدلة الفقه (١٠١).

السادسة : يظهر من خلال التركيز على مباحث الألفاظ في كتب قدماء الأصوليين يجدها سمة بارزة لكل من راجع تراثهم الأصولي ، ولعل هذا يفسّر الرأي الذي يذهب إلى أن منطلقات علم الأصول كانت بداياتها من علوم اللغة وقواعدها ، ثم توسّعت وأدغمت مع مسائل أخرى فكان علم الأصول .

السابعة : تعرض في مباحث الألفاظ إلى ما يأتي :

- ١ — تقسيم معاني القرآن إلى ظاهرة وباطنة ، وتعريف كل منهما .
- ٢ — أنواع معاني القرآن ، وهي أربعة : أ — الأمر . ب — النهي . ج — الخبر . د — التقرير .

وقد تحدّث عن الثلاثة الأول وما يندرج تحت كل واحد منها من مسائل وبحوث تاركاً الأخير لم يتحدّث عنه بشيء . وقد استوعب البحث ثلاث صفحات .

أمّا مسألة الأمر فقد بحث فيها : حقيقة الأمر ومعناه ، ودلالته على الوجوب والفور والوحدة ، وما إذا ورد عقيب الحظر ، ووروده على سبيل التخيير ، ودلالته على ترك ضده ، إلى غير ذلك .

ويظهر ان مسألة النهي لم يبحث فيها كثيراً ، وإنما تعرّض لصيغة النهي ، وأنّه يصدر من العالي إلى الداني ، وأنّه يدلّ على الاستمرار ما لم يخصّ بحال أو زمان .

- ٣ — مبحث العام والخاص : وقد توسّع في بحثهما بحدود سبع صفحات ، بحث فيها : تعريف كل من العام والخاص وألفاظهما ، وأنواع اللفظ ؛ من المشترك والحقيقة والمجاز والمترادف ، وحكم

ورود الخاص والعام إذا لم يعلم المتأخر منهما ، وعدم جواز تخصيص العام بخبر الواحد ما لم يقطع بصحته ، وعدم دلالة الفعل على العموم ، وأنّه لا يخصص العموم إلا دليل العقل والقرآن والسنة الثابتة .

٤ — مبحث المفاهيم : وقد تناول فيه : مفهوم الأولوية الذي أسماه بـ : « فحوى الخطاب » ومفهوم الوصف الذي أطلق عليه « دليل الخطاب » ، وهو اصطلاح القدماء عليهما . وقد ذهب إلى القول بحجية مفهوم الوصف ، كما في قوله (صلى الله عليه وآله وسلم) : " في سائمة الأبل زكاة" ^(١٠٢)، فإن تخصيص السائمة بالزكاة دليل على أن العاملة ليس فيها زكاة . ثم قسم العموم على ثلاثة أقسام .

٥ — أمور متفرقة في مباحث الألفاظ : وقد تعرض فيها للألفاظ المنكرة ، والمجمل ، والتكنية ، وورود الأمر بلفظ الجمع المنكر ، وأصالة الحقيقة ، وأصالة الإباحة أو الحظر ، والنسخ وأنه لا يجوز نسخ الكتاب إلا به .

الثامنة : يعد الشيخ المفيد أول من قسم الخبر — قبل ابن طاووس والعلامة الحلي على الخبر المتواتر وخبر الواحد والخبر المرسل ، وأعطى تحديدات دقيقة لكل منها على النحو الآتي :

١ — الخبر المتواتر ، عرفه فقال " هو ما جاءت به الجماعات البالغة في الكثرة والانتشار إلى حدّ قد منعت العادة في اجتماعهم على الكذب بالاتفاق كما يتفق لإثنين أن يتواردا بالارجاف" ^(١٠٣)

؛ إلا أنه تراجع بعد ذلك فحذف قيد الكثرة والانتشار في تحقق التواتر على وفق غيره من الأصوليين فقال " وقد يجوز ان ترد جماعة دون من ذكرناه في العدد بخبر يعرف من شاهدهم بروايتهم ومخارج كلامهم وما يبدو في ظاهر وجوههم ويبيّن من قصودهم أنهم لم يتواطؤوا ، لتعذر التعارف بينهم والتشاور فيكون العلم بما ذكرناه من حالهم دليلاً على صدقهم ، ودافعاً للإشكال في خبرهم وان لم يكونوا من الكثرة على ما قدّمناه ^(١٠٤) .

٢ — خبر الواحد الذي معه قرينة تشهد بصدقه أو بشاهد من العرف أو الإجماع أو دليل عقلي . ولكنه ذكر أن خبر الواحد هذا لا يخصص العموم القرآني .

٣ — الخبر المرسل الذي تعمل به الطائفة بالاتفاق .

والشيخ المفيد يرى حجية الخبر المرسل مقيّدة بما إذا عمل به أهل الحق على الاتفاق ويؤيد ذلك قوله " والأخبار الموصلة إلى العلم بما ذكرناه ثلاثة أخبار : خبر متواتر ، وخبر واحد معه قرينة تشهد بصدقه ، وخبر مرسل في الإسناد يعمل به أهل الحق على الاتفاق " ^(١٠٥) .

وهذا لا يعني عدم وجود هذه الأقسام المارة الذكر من حيث الأصل في كلمات السابقين على الشيخ المفيد ، ولكنه كنقسيم للخبر لم يطرح في بحوث من تقدّمه .

التاسعة : حدّدت مصادر الاستنباط في الرسالة في ثلاثة أمور ، هي : كتاب الله ، وسنة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، وأقوال المعصومين (عليهم السلام) ، وأمّا العقل فقد تعرض له

في عدة مواضع ، بعضها بشكل صريح وبعضها بشكل غير صريح ، وهذه المواضع بلغت ثلاثة عشر موضعاً ، سواء أ كانت في الرسالة أم باقي مصنفات الشيخ المفيد ، فبعد تحديد مصادر الاستنباط المذكورة قال : « والطرق الموصلة إلى علم المشروع في هذه الأصول ثلاثة ، أحدها : العقل .

١ . وهو السبيل إلى معرفة حجية القرآن ودلائل الأخبار^(١٠٦) .

و لم يوضح الشيخ المفيد نفسه المقصود بذلك ، فهل مراده أصل حجية القرآن وكونه معجزاً بالدليل العقلي ، أم حجية ظواهره وظواهر الأخبار ؟ أم ماذا ؟ ! والظاهر أن مراده الثاني ؛ خلال ما ذكره من تعريف اللفظ الظاهر والباطن اذ قال " ومعاني القرآن على ضربين : ظاهر وباطن . فالظاهر هو : المطابق لخاصّ العبارة عنه تحقيقاً على عادات أهل اللسان كقوله سبحانه " إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئاً وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنْفُسُهُمْ يَظْلِمُونَ " ، فالعقلاء العارفون باللسان يفهمون من ظاهر هذا اللفظ المراد " (١٠٧) .

اذ يلحظ إنه قد استدل بالعقل أو سيرة العقلاء في فهم ظواهر الألفاظ ، وكلامه صريح فيما ذكر .

٢ : في معرض كلامه عن العموم حيث ذكر أن الذي يخصص العموم عدّة أمور ، أحدها : العقل .

٣ . ما ذكره في بحث حجية خبر الواحد ، إذ أناط الحجية فيه بأن يقترن بدليل أو أمانة تؤدّي إلى العلم بصحة الخبر ، سواء أ كانت هذه الأمانة هي العقل أم العرف أم غيرهما . قال (قدس سره) " فأما خبر الواحد القاطع للعذر فهو الذي يقترن إليه دليل يفضي بالناظر فيه إلى العلم بصحة مخبره ، وربما كان الدليل حجة من عقل ، وربما كان شاهداً من عرف ، وربما كان اجماعاً .. " (١٠٨) .

٤ . تجويز العقل نسخ الكتاب بالسنة ، (١٠٩) غير أن السمع ورد بأن الله تعالى لا ينسخ كلامه بغير كلامه بقوله " مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا " (١١٠) ، فان العقل يرى إمكانية وقوع النسخ إكناً ذاتياً لو لا ورود السمع بمنعه .

٥ . قال الشيخ المفيد في تقرير هذه المسائل - مقدمة الواجب ، و بحث الضد ، و بحث استحالة اجتماع الأمر والنهي - بقوله " وما لا يتمّ الفعل إلا به فهو واجب كوجوب المأمور به ، وكذلك الأمر بالمسبب دليل على وجوب فعل السبب وليس الأمر بالشئ هو بنفسه نهياً عن ضده ، ولكنه يدل على النهي عنه على وفق دلالاته على حظره وباستحالة اجتماع الفعل وتركه يقتضي صحة النهي العقلي عن ضد ما أمر به " (١١١) .

٦ . حدّد الشيخ المفيد في « أوائل المقالات » قضيتين مختلفتين لدور العقل ، إحداهما : تتعلّق بقضية المستقلات العقلية ، والثانية تتعلّق بقضايا الشرع المحضة . قال الشيخ المفيد " الأشياء في احكام العقول على ضربين : أحدهما : معلوم حظره بالعقل ، وهو ما قبّحه العقل ، وزجر عنه كالظلم والسفه والعبث . والضرب الآخر : موقوف في العقل لا يقتضي على حظر ولا إباحة بالسمع ، وهو ما جاز أن يكون للخلق بفعله مفسدة تارة ومصلحة أخرى ، وهذا الضرب مختص بالعادات من الشرائع التي يتطرّق إليها النسخ والتبديل ، فأما بعد استقرار الشرائع فالحكم أن كل شيء لا نصّ في حظره فإنّه على الاطلاق ؛ لأن الشرائع تثبت الحدود ، وميّزت المحظور على حظره ، فوجب أن يكون ما عداه بخلافه حكمه " (١١٢) .

٧ . البراءة العقلية ، أشار إليها في (رسالة الغيبة) وهو بصدد الكلام عن حالات ردّ التنازع والاختلاف إلى الفقهاء ، فان وجدوا دليلاً من السمع حكموا به وإلا رجعوا إلى حكم العقل . قال (قدس سره) " فان كان الحادث ممّا لا يعلم بالسمع إباحتها من حظره فإنّه على الاباحة ، إلا أن يقوم دليل سمعي على حظره " (١١٣) يظهر من خلال ما تقدم ان موقف الشيخ المفيد وسطياً بين إلغاء العقل ورفضه بالكلية — كما عليه المدرسة التقليدية — وبين الاسراف في استعماله إلى مستوى القول بحجية الظنون العقلية كما هو مدرسة الرأي والقياس وهذا هو رأي معظم علماء الامامية من أصحاب الاتجاه الاصولي المسمّون بـ « الأصوليين » .

وفي هذا الاطار يقول العلامة الدكتور عبد الهادي الفضلي عن دور الشيخ المفيد .. وبسبب ما رآه المفيد — من بوادرٍ لانشقاق الصفّ الشيعي العلمي على هذين الاتجاهين — الاتجاه النقلي التقليدي والاتجاه العقلي — بما يحمل أولهما من جمود قد يعوّق مسيرة التطوّر الفكري التشريعي ، وما يحمل ثانيهما من إنطلاق تجاوز حدود الدائرة المذهبية فجمع أمره وحشد كل ما يملك من طاقات فكرية وقيادية للقيام بالمهمّة . وتجسّد عمله بالآتي :

١ — ألف رسالته الفتوائية المعروفة بـ (المقنعة) في أصول الدين وفروعه ولم يلتزم في كتابتها وعرضها متون الأحاديث . وأقام فتواه فيها على ما ذكره من مصادر للتشريع في كتابه (أصول الفقه)

٢ — ألف رسالته (التذكرة في أصول الفقه) التي اختصرها تلميذه (الشيخ أبو الفتح الكراجكي)

ثم أشار لمصادر التشريع عند الشيخ المفيد وقال : « فهو بهذا حصر مصادر التشريع بالكتاب والسنة ، ووضع العقل في موضعه ، وهو عده دليلاً على حجية الظاهرة الأصولية . فمدرسته الأصولية تستمد القاعدة الأصولية من العقل ، وتستمد الحكم الفقهي من الكتاب والسنة

... ولنطلق على هذه المدرسة عنوان المدرسة التكاملية » (١١٤) .

العاشرة : أشار الشيخ المفيد إلى بحث السيرة العقلانية ودورها في إثبات حجية الظهور وبهذا يكون أول أصولي يتحدث عن السيرة العقلانية بناءً على إرادة ذلك واستظهاره من عبارته السابقة : " ... فالعقلاء العارفون باللسان يفهمون من ظاهر هذا اللفظ المراد " (١١٥) .

الحادية عشرة : وأما الإجماع فلم يذكره في عداد مصادر الاستنباط ، ولكنه تعرض له في آخر الرسالة بلحاظ كونه كاشفاً عن السنة وعن قول المعصوم (عليه السلام) ، فهو لا يرى حجيته بالاستقلال ، ويذهب إلى حجيته من باب دخول المعصوم في المجمعين المصطلح عليه (بالإجماع الدخولي) ؛ ومن هنا قال " وليس في إجماع الأمة حجة من حيث كونه إجماعاً ، ولكن من حيث كان فيها الإمام المعصوم ، فإذا ثبت أنها كلها على قول فلا شبهة في أن ذلك القول هو قول المعصوم ؛ إذ لو لم يكن كذلك كان الخبر عنها بأنها مجمعة باطلة ، فلا تصحّ الحجة بإجماعها لهذا الوجه " (١١٦) .

الثانية عشرة : فيما يخص القياس والرأي ، فموقف الشيخ المفيد منهما موقف الرفض التام ، مثلما عليه باقي فقهاء الإمامية . قال الشيخ المفيد " وليس عندنا للقياس والرأي مجال في استخراج الأحكام الشرعية ، ولا يعرف من جهتهما شيء من الصواب " (١١٧) .

الثالثة عشرة : تطرق إلى الأصول العملية ، وقد ذكر فيها أصالة الاستصحاب فقط ، وبهذا الصدد يقول " والحكم باستصحاب الحال واجب ، لأن حكم الحال ثابت باليقين ، وما ثبت فلن يجوز الانتقال عنه إلا بواضح الدليل " (١١٨) .

الرابعة عشرة : بحث التعارض بين الأدلة والأخبار . وهذه هي الخاتمة للرسالة والتي أشار إليها بقوله " والأخبار إذا اختلفت في الألفاظ ، فلن يصح حمل جميعها على الحقيقة من الكلام ، إذا

أريد الجمع بينهما على الوفاق ، وإنما يصح حمل بعضها على الحقيقة وبعضها على المجاز ، حتى لا يقدح ذلك في إسقاط بعضها [ومتى لم يمكن حمل بعضها] على الحقيقة وبعضها على المجاز ، فلا بد من صحة أحد البعضين وفساد الأخرى أو فساد الجميع " (١١٩) .

الخاتمة .

توصلت الى جملة من الامور تلخصت في النقاط الآتية :

١ . جاءت الرسالة مختصرة في أفكارها وبحوثها ، اذ لم يتعرض الشيخ المفيد فيها إلى ذكر الأقوال في كل مسألة ولا الاستدلال عليها ، بمعنى انه نهج منهج التقعيد النظري بعيداً عن التعرّض للفروع والتطبيقات .

٢ . تأثر الشيخ المفيد بالمنهج العقلي والكلامي السائد آنذاك ببغداد ، إذ كان يعيش ذلك الوسط بكل تفاصيله وأبعاده الفقهية والأصولية والكلامية والحديثية ، ولذا كان تأثر الشيخ المفيد بهذا المنهج واضحاً في بحوثه الكلامية والأصولية ، ولاسيما في مبحث العقل اذ يعد الشيخ أول من تحدّث عنه ودوره في حجية بعض القواعد الأصولية .

٣ . يظهر من خلال التركيز على مباحث الألفاظ في كتب قدماء الاصوليين سمة بارزة لكل من راجع تراثهم الاصولي ، ولعل هذا يفسّر الرأي الذي يذهب إلى أن منطلقات علم الأصول كانت بداياتها من علوم اللغة وقواعدها ، ثم توسّعت وأدغمت مع مسائل أخرى فكان علم الأصول .

٤ . يعد الشيخ المفيد أول من قسم الخبر قبل ابن طاووس والعلامة الحلي ، إلى الخبر المتواتر وخبر الواحد والخبر المرسل ، وأعطى تحديدات دقيقة لكل قسم من اقسامه .

٥ . حدّدت مصادر الاستنباط في الرسالة في ثلاثة أمور ، هي : كتاب الله ، وسنة النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ، وأقوال المعصومين (عليهم السلام) .

٦ . ذكر الشيخ المفيد في « اوائل المقالات » قضيتين مختلفتين لدور العقل ، إحداها : تتعلّق بقضية المستقلات العقلية ، والثانية تتعلّق بقضايا الشرع .

٧ . البراءة العقلية ، أشار إليها في (رسالة الغيبة) وهو بصدد الكلام عن حالات ردّ التنازع والاختلاف إلى الفقهاء ، فان وجدوا دليلاً من السمع حكموا به وإلا رجعوا إلى حكم العقل .

٨ . أشار الشيخ المفيد إلى بحث السيرة العقلانية ودورها في إثبات حجية الظهور وبهذا يكون أول أصولي يتحدّث عن السيرة العقلانية .

٩ . ما يتعلق بالإجماع لم يذكره في عداد مصادر الاستنباط ، بيد انه تعرّض اليه في آخر الرسالة بلحاظ كونه كاشفاً عن السنة وعن قول المعصوم (عليه السلام) ، إذ لا يرى حجّيته بالاستقلال .

١٠ . بالنسبة للقياس والرأي فموقف الشيخ المفيد منهما موقف الرفض التام ، مثلما عليه باقي فقهاء الامامية .

١١ . تطرق الى الأصول العملية ، وقد ذكر فيها أصالة الاستصحاب فقط .

١٢. ختم رسالته الاصولية ببحث التعارض بين الأدلة والأخبار.

الهوامش :

- ١: مفتاح الوصول الى علم الاصول : احمد كاظم البهادلي : ٣٠/١
- ٢: تاريخ الاسلام : الذهبي : ٢٨/ ٣٣٤
- ٣: رجال النجاشي : ابو العباس احمد بن علي النجاشي : ٣ / ٣٢٣ .
- ٤: الفوائد الرجالية : السيد بحر العلوم : ٤ / ١٠٨
- ٥: تلخيص مجمع الآداب : ٧٢١، كتاب اللام والميم ، ط — حيدر آباد نقلاً عن المقالات والرسالات: ١ / ٤١
- ٦: لسان الميزان : ابن حجر : ٥ / ٣٦٨ .
- ٧: ينظر : رجال النجاشي : ٤٠٢ . وبحار الانوار : محمد باقر المجلسي: ٩٩ / ٢٨٣ .
- ٨: ينظر : رجال النجاشي : ص ٤٠٢ . وكذلك خلاصة الاقوال : العلامة الحلي : ص ٢٤٨ .
- ٩: بحار الانوار : العلامة محمد باقر المجلسي: ١٠٤ / ١٨ - ١٩ .
- ١٠: خاتمة المستدرك : الميرزا حسن النوري : ٣ / ٥١٨ .
١١. رجال الشيخ ٤٤٣ .
- ١٢: ألامالي: الشيخ المفيد : ٢٣٨ .
١٣. م . ن : ٣٣٧ .
- ١٤: م . ن : ١٦٥ .
١٥. الامالي لشيخ الطوسي : ١ / ١٣٠ .
- ١٦: امالي المفيد : ٢٩٣ .
١٧. سير أعلام النبلاء: محمد حسين الذهبي : ١٧ / ٣٤٤ نقلاً عن ابن أبي طي.
١٨. الفهرست للطوسي: ٢١٨ .
١٩. رجال النجاشي : ٣٩٨ .
٢٠. رجال ابن داود: بن داود: ١٠٤
- ٢١: الفهرست : الشيخ الطوسي : ٢٣٨
- ٢٢: الفهرست للطوسي: ٢١٨ .
٢١. خلاصة الاقوال : العلامة الحلي : ٧٦ .
٢٣. رجال ابن داود: تقي الدين الحسن بن علي بن داود : ١٠٤ .
٢٤. تاريخ الاسلام : محمد حسين الذهبي — : ٢٨ / ٣٣٣ .
٢٥. البداية والنهاية : ابن كثير : ١٢ / ١٩ .
- ٢٦: الكنى واللقاب : عباس القمي : ٣ / ١٩٧ .
- ٢٧: تاريخ الإسلام، محمد حسين الذهبي : ص ٣٣٢.
- ٢٨ : ينظر : تاريخ بغداد : الخطيب البغدادي : ٣ / ٤٤٩ .

- ٢٩ : ينظر : فهرست الطوسي: ١٨٦، خلاصة الأقوال: ١٤٧، رجال ابن داود: ١٨٣.
- ٣٠ : سير أعلام النبلاء ٣٤٥/١٧، ميزان الاعتدال ٣٠/٤، لسان الميزان ٣٦٨/٥.
- ٣١ : ينظر : سير أعلام النبلاء ٣٤٥/١٧
- ٣٢ : رجال النجاشي : ٣٩٨ .
- ٣٣ : م . ن : ٤٠٣ .
- ٣٤ : رجال النجاشي : ٤٠١
- ٣٥ : رجال النجاشي : ٤٠٢
- ٣٦ : الفهرست : الشيخ الطوسي : ٢٣٨ .
- ٣٧ : سير اعلام النبلاء : ٣٤٥ / ١٧
- ٣٨ . رجال النجاشي : ٤٠٠ .
- ٣٩ : م . ن : ٤٠١ .
- ٤٠ : م . ن : ٤٠٢
- ٤١ : معالم العلماء : ابن شهر اشوب : ١١٤
- ٤٢ . معالم العلماء : ١١٤ .
- ٤٣ . رجال النجاشي : ٤٠٠ .
- ٤٤ : النجاشي : ٤٠٠
- ٤٥ . م . ن : ٤٠١ .
- ٤٦ . معالم العلماء : ابن شهر اشوب : ١١٤ .
- ٤٧ . م . ن : ١١٤ .
- ٤٨ . رجال النجاشي : ٤٠٠ .
- ٤٩ . م . ن : ٤٠٠ .
- ٥٠ . المقالات والرسالات: مقال للسيد عبد العزيز الطباطبائي : ١٩٣ ، نقلاً عن تلخيص مجمع الآداب : ٧٢٠
- ٥١ . نقلاً عن الذريعة : اغا بزرك الطهراني : ١ / ٢٠٣ .
- ٥٢ . رجال النجاشي : ٣٩٩ .
- ٥٣ . م . ن : ٤٠٠ .
- ٥٤ . الفهرست: ١٥٨ . ومعالم العلماء: ١١٣ .
- ٥٥ . رجال النجاشي : ٤٠٠ .
- ٥٦ . معالم العلماء : ١١٤ .
- ٥٧ . الفهرست : الطوسي : ١٥٨ .
- ٥٨ . معالم العلماء : ١١٤ .
- ٥٩ . م.ن، ١١٣ .
- ٦٠ . رجال النجاشي : ٤٠١ .
- ٦١ . م.ن : ٤٠١ .

٦٢. م. ن : ٤٠٠ .
٦٣. م. ن : ٤٠٢ .
٦٤. م. ن : ٤٠٠ .
٦٥. م. ن : ٤٠٢ .
٦٦. م. ن : ٣٩٩ .
٦٧. رجال النجاشي : ٣٩٩ .
٦٨. الفهرست : ١٥٨ .
٦٩. المقالات والرسالات ١ / ٢٨٧ ، نقلاً عن تلخيص مجمع الآداب : ١ / ٢٧٠ .
٧٠. رجال النجاشي : ٣٩٩ .
٧١. م. ن : ٤٠٠ .
٧٢. م. ن : ٤٠٢ .
٧٣. رجال النجاشي : ٤٠٢ .
٧٤. م. ن : ٤٠١ .
٧٥. م. ن : ٤٠٢ .
٧٦. م. ن : ٤٠٢ .
٧٧. م. ن : ٣٩٩ .
٧٨. م. ن : ٤٠١ .
٧٩. رجال النجاشي : ٤٠٠ .
٨٠. سعد السعود : ١١ و ١١٦ .
٨١. بحار الانوار : محمد باقر المجلسي : ٩٣ / ٥٣ .
٨٢. رجال النجاشي : ٣٩٩ .
٨٣. الفهرست : الطوسي : ١٥٨ .
٨٤. رجال النجاشي : ٤٠١ .
٨٥. م. ن : ١١٠ .
٨٦. الفصول العشرة : الشيخ المفيد : ١٢٤ .
٨٧. رجال النجاشي : ٤٠٠ .
٨٨. م. ن : ٤٠٢ .
٨٩. م. ن : ٤٠٢ .
٩٠. م. ن : ٤٠٠ .
٩١. الذريعة : ٢ / ٣٨٩ .
٩٢. رجال النجاشي : ٣٩٩ .
٩٣. الذريعة : ١ / ٥٠٩ .
٩٤. رجال النجاشي : ٣٩٩ .

٩٥. معالم العلماء : ١١٣ .
٩٦. الذريعة : ٤ / ٢١٦ .
٩٧: العدة : الطوسي :
٩٨: المقالات والرسالات : ١ / ٢١٧ .
٩٩: معالم العلماء : ١١٤ .
١٠٠: رجال النجاشي : ٤٠٢ .
١٠١. معالم العلماء : ١١٤ .
١٠٢: رجال النجاشي : ٤٠١ .
١٠٣. م . ن : ٤٠١ .
١٠٤. م . ن : ٤٠١ .
١٠٥. م . ن : ٤٠١ .
١٠٦ : البقرة/١٠٦
١٠٧ : كنز الفوائد : لابي الفتح الكراجكي : ١٨٦ .
١٠٨ .: ينظر : الذريعة : ٧ . والعدة في أصول الفقه : ١ / ٧ .
١٠٩ : ينظر : المسند : الامام احمد : ٥ / ٢ . وقد ورد النص بتعبيرات مختلفة تشير الى معنى واحد .
١١٠ .: التذكرة بأصول الفقه : ٤٤ .
١١١ .: كنز الفوائد : ١٩٣ .
١١٢ : التذكرة بأصول الفقه : ٢٨ - ٢٩ .
١١٣ : م . ن : ٢٨ .
١١٤ : التذكرة بأصول الفقه : ٢٨ - ٢٩ .
١١٥ : م . ن : ٤٤ .
١١٦ : م . ن : ٤٣ .
١١٧ : م . ن : ٤٣ .
١١٨ : ينظر : التذكرة بأصول الفقه : ٣١ .
١١٩ : م . ن : ٣١ .

ثبت بالمصادر والمراجع .

- ١ : رجال النجاشي : ابو العباس احمد بن علي النجاشي (ت ٤٥٠ هـ) ، الناشر ، مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم ، ط ٥ ، ١٤١٦ هـ .
- ٢ : كنز الفوائد : لابي الفتح الكراجكي (ت ٤٤٩ هـ) ، مكتبة المصطفوي ، ط ٢ ، ١٣٦٩ هـ .
- ٣ . تلخيص مجمع الآداب : ابن الفوطي : كمال الدين ابو الفضل عبد الرزاق بن احمد ، ط — حيدر آباد
- ٤ . لسان الميزان : ابن حجر (٨٥٢ هـ) ، الناشر ، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات ، بيروت ، لبنان ، ط ٢ ، ١٣٩٠ هـ .
- ٥ : البداية والنهاية : ابن كثير (ت ٧٧٤ هـ) ، الناشر ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان ، ط ١ ، ١٤٠٨ هـ .
- ٦ : المسند : الامام احمد (ت ٢٤١ هـ) ، دار صادر ، بيروت ب.ت ، ١٤١٧ هـ .
- ٧ : معالم العلماء : ابن شهر اشوب (ت ٥٨٨ هـ) ، ب . ت .
- ٨ : الذريعة : اغا بزرك الطهراني (ت ١٣٨٩ هـ) الناشر ، دار الاضواء ، بيروت ، ط ٣ ، ١٤٠٣ هـ .
- ٩ : تاريخ بغداد : الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ) ، تحقيق : مصطفى عبد القادر ، الناشر ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤١٧ هـ .
- ١٠ : رجال ابن داود : تقي الدين الحسن بن علي بن داود (ت ٧٤٠ هـ) ، الناشر ، منشورات مطبعة الحيدرية ، النجف .
- ١١ : خلاصة الاقوال : العلامة الحلي (ت ٧٢٦ هـ) ، تحقيق : الشيخ جواد القيومي ، النشر ، مؤسسة نشر الفقاهة ، ط ١ ، ١٤١٧ هـ .
- ١٢ : العدة في أصول الفقه : الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ) ، تحقيق محمد رضا الأنصاري ، مطبعة ستارة ، ط ١ .

- ١٣ : الفهرست : الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ) ، تحقيق : الشيخ جواد القيومي ، الناشر ، مؤسسة نشر الفقه ، ط ١ ، ١٤١٧ هـ .
- ١٤ : الأملاني لشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ) ، تحقيق : قسم الدراسات الإسلامية - مؤسسة البعثة - ، الناشر ، دار الثقافة للطباعة والنشر والتوزيع ، ط ١ ، ١٤١٤ هـ .
- ١٥ : تهذيب الأحكام : الشيخ الطوسي (٤٦٠ هـ) ، تحقيق وتعليق : السيد حسن الموسوي ، الناشر ، دار الكتب الإسلامية ، ط ٣ ، ١٣٦٤ هـ .
- ١٦ : دروس في أصول فقه الإمامية : عبد الهادي الفضلي .
- ١٧ . الكنى واللقاب : عباس القمي (ت ١٣٥٩ هـ) ، الناشر ، مكتبة الصدر ، طهران .
- ١٨ : بحار الأنوار : محمد باقر المجلسي (ت ١١١١ هـ) ، تحقيق : السيد إبراهيم الميانجي ، ومحمد الباقر البهبودي ، الناشر ، مؤسسة الوفاء ، بيروت ، لبنان .
- ١٩ : سير أعلام النبلاء : محمد حسين الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ، الناشر ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، لبنان ، ط ٩ ، ١٤١٣ هـ .
- ٢٠ : تاريخ الإسلام : محمد حسين الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ، تحقيق : د. عمر عبد الله تدمري ، الناشر ، دار الكتاب العربي ، لبنان ، ط ١ ، ١٤٠٧ هـ .
- ٢١ : الفوائد الرجالية : السيد مهدي بحر العلوم (ت ١٢١٢ هـ) ، الناشر ، مكتبة الصادق ، طهران ، ط ١ ، ١٣٦٣ هـ .
- ٢٢ : خاتمة المستدرک : الميرزا حسن النوري (ت ١٣٢٠ هـ) ، تحقيق : مؤسسة آل البيت ع لإحياء التراث ، الناشر ، مؤسسة آل البيت ع لإحياء التراث ، ط ١٤٠٥ هـ .
- ٢٣ : المسائل الصاغانية : الشيخ المفيد (ت ٤١٣ هـ) ، تحقيق : السيد محمد القاضي ، الناشر ، دار المفيد للطباعة والنشر ، بيروت ، لبنان ، ط ١ ، ١٤١٤ هـ .
- ٢٤ : الأملاني : الشيخ المفيد (ت ٤١٣ هـ) ، تحقيق : حسين الاستاد ، علي أكبر الغفاري ، الناشر ، دار المفيد للطباعة والنشر ، ط ٢ ، ١٤١٤ هـ .
- ٢٥ : الفصول العشرة : الشيخ المفيد (ت ٤١٣ هـ) ، تحقيق : الشيخ فارس الحسون ، الناشر ، دار المفيد للطباعة .

٢٦: تصحيح اعتقادات الامامية : الشيخ المفيد (ت ١٣٤٥هـ) ، تحقيق : حسين دركاهي ، الناشر ، دار المفيد للطباعة والنشر .

٢٧: رسائل في الغيبة : الشيخ المفيد (ت ١٣٤٥هـ) ، تحقيق :علاء ال جعفر ، الناشر ، دار المفيد للطباعة والنشر ، ط٢ ، ١٤١٤ هـ .